

رئيس مجلس الادارة

قرار

رقم (٢٠١٦) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٣/٦/٢٠١٦

بشأن قيد فرع تنفيذ فئة ثانية (جديد) الشركة العربية للسمسرة في الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية ،

وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة ،

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٦/٢/٢٨ ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٨٠) المنعقدة بتاريخ ١/٣/٢٠١٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على قيد فرع تنفيذ فئة ثانية (جديد) للشركة العربية للسمسرة في الأوراق المالية والكائن في - ٣ ش الشواربى - القاهرة على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير في السجل التجارى المختص بذلك.

مادة (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسري هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

شريف سامي

